

212 - حكم الجهر في صلاة النافلة في الليل - نور على الدرج

عبدالعزيز بن باز

يقول ما حكم الجهر في صلاة النوافل بالليل اه و اذا سهى وجهر في ركعة فما الحكم؟ السنة الجאהا في النافلة والفرضية والمغرب في الاولى والثانية والعشاء في الاولى والثانية في الثاني من المغرب ويسرا في الثالث والرابع من العشاء اما النوافل فالسنة فيها جهر -

00:00:00

لكن جهرا لا يؤذى احدا ولا يشق على احد فاذا كان بقربه مصلون او نوام او قراء فانه يجهر جهرا لا يؤذى لهم ولا يشق عليهم. وقد خرج صلى الله عليه وسلم على قوم يصلون في المسجد ويرفعون اصواتهم فقال - 00:00:24 -
صلى الله عليه وسلم كلكم ينادي الله فلا يؤذى بعضا. المقصود انه اذا جهر يتحرى جهرا الخفيف الذي لا يتأنى به مصلي ولا قارئ ولا نائم. وهكذا من كان في المساجد يقرأ - 00:00:44 -

المساجد ينبغي له ان يلاحظ عدم التشويش على من حوله يقرأ قراءة خفيفة ليس فيها تشويه على من حول من المصلين والقروي بعض الناس في المساجد في الجمعة وغير الجمعة يجهر جهرا يشوش على من حوله. وهذا لا ينبغي اقل احواله للكراهة - 00:01:04 -
ينبغي في مثل هذا ان يراعي القارئ اه عدم التشويش على من حوله من المصلين والقراء سواء كان في صلاة الليل في بيته او في المساجد هذه سنة نعم - 00:01:24